



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم

التسيير

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

دور التدقيق البنكي في تقييم التزامات البنوك التجارية بإجراءات حمايته للقطاع البنكي الجزائري

تحت إشراف الاستاذ

لقليطي لخضر

إعداد الطالبة:

* بلعباس سمية

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
	جامعة المسيلة	رئيسا
لقليطي لخضر	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
أ .	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية 2019 / 2020.

شكر و تقدير

على إثر إنتهائي لهذا العمل، أتقدم بالشكر للمولى عز وجل مصدقة لقوله تعالى:
"لئن شكرتم لأزيدنكم".

كما أتوجه بالشكر والتقدير الخالص إلى:

أستاذي الفاضل والذي قبل على الإشراف على هذا العمل وعلى نصائحه وتوجيهاته القيمة
إلى الدكتور: **لقليطي لخضر**.

كما أتوجه بالشكر إلى كل الأساتذة الكرام لقسم العلوم الاقتصادية
لكم مني فائق الاحترام والتقدير.

الإهداء

اهدي هذا العمل إلى نبع الحنان حبيبة الغالية التي تعبت وعملت جاهدة على أن توصلني إلى هذه المرحلة من حياتي الدراسية وكان لها الفضل الكبير بعد الله سبحانه وتعالى في نجاحي في كل حياتي حبيبة قلبي أُمي الغالية (أحبك).

وإلى الوالد العزيز

ولا أنسى سندي بعدها زوجي الغالي وكل عائلته الكريمة واخواني وأخواتي وكل عائلتي الكبيرة والكريمة.

ولا أنسى صديقاتي رفيقات دربي

فهرس المحتويات:

شكر وتقدير.

الإهداء.

فهرس المحتويات.

فهرس الأشكال.

فهرس الملاحق.

المقدمة العامة.....أ

الفصل الأول: مدخل للتدقيق.

تمهيد 04

المبحث الأول: ماهية التدقيق..... 05

المطلب الأول: نشأة التدقيق وتطوره..... 05

المطلب الثاني: تعريف التدقيق..... 10

المطلب الثالث: أهمية التدقيق..... 11

المبحث الثاني: أنواع ومعايير التدقيق ومبادئه..... 13

المطلب الأول: أنواع التدقيق..... 13

المطلب الثاني: معايير التدقيق..... 16

المطلب الثالث: مبادئ التدقيق..... 21

المبحث الثالث: مفاهيم حول لجنة بازل 1-2-3..... 24

المطلب الأول: اتفاقية بازل الأولى..... 24

المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية..... 27

المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثالثة..... 33

الخاتمة 38

قائمة المراجع 39

قائمة الأشكال:

- الشكل رقم (1): يوضح أنواع التدقيق..... 16
- الشكل رقم (2): يوضح معايير التدقيق المتعارف عليها..... 17.
- الشكل رقم (3): مضمون اتفاقية بازل الثانية..... 30
- الشكل رقم (4): العناصر الأساسية لاتفاقية بازل الثالثة..... 34

مقدمة عامة:

شهد القطاع المالي على مستوى العالم العديد من التطورات خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، تمثلت في التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية واستحداث أدوات مالية جديدة وانفتاح الأسواق المالية عن بعضها البعض في الدول المختلفة بصورة مسبقة، إلا أن هذه التطورات الإيجابية لم تمنع من حدوث الأزمات التي شهدها القطاع المالي في الدول النامية أو المتقدمة والتي أدت إلى التأثير السلبي على اقتصادياتها والملاحظة أن معظم الدول التي شهدت الأزمات مالية واقتصادية كانت مشكل البنوك قاسما مشتركا فيها وذلك بسبب تزايد المخاطر المصرفية.

حيث سعر الخبراء المصرفيون والعاملون في مجال البنوك إلى وضع قواعد ومعايير للعمل المصرفي، ولتبيان أهميتها وحساسيتها وسميت بالمعايير الاحترازية أو قواعد الحيطة والحذر وسعت السلطات النقدية لكل دولة إجبار البنوك على إتباعها والتقيد بها، حماية لتلك البنوك ومودعيها حفاظا على سلامة النظام المصرفي ككل.

ولا شك أن البنوك التجارية بطبيعتها نشاطها تستلزم رقابة دائمة للتحكم الجيد بالمخاطر البنكية، لذا فرض التدقيق على إدارة البنك كضرورة كفيلة لضمان صحة ودقة البنوك المالية، لأن الهدف من تطبيق عملية التدقيق البنكي هو ضمان التحكم في تلك المخاطر والمخالفات البنكية بشكل يسمح بالتنبؤ واكتشاف الأخطاء والانحرافات المحتملة.

وللإلهام بجميع جوانب هذا الموضوع وإبراز أهمية طرح الإشكالية التالية: "كيف يساهم التدقيق البنكي في دعم التزام البنوك التجارية بالإجراءات الاحترازية للقطاع البنكي الجزائري؟".

وللإجابة على الإشكالية المطروحة يتوجب طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهو التدقيق البنكي؟.
- ماهي مقررات لجنة بازل؟
- ماهو واقع تطبيق لمعايير بازل الأولى والثانية والثالثة على مستوى البنوك الجزائرية؟.

فرضيات الدراسة:

- التدقيق البنكي وسيلة ضرورية كفيلة لضمان صحة دقة البنوك المالية.
- عمل النظام المصرفي الجزائري يتوافق مع متطلبات لجنة بازل.
- يوجد لدى البنوك الجزائرية نظام رقابي قوي يسمح بإنذارها مبكرا.

أهداف الدراسة:

- معرفة كيف يساعد نشاط التدقيق في إدارة البنوك على تقسيم ومتابعة المخاطر ومراقبة إجراءات الاستجابة لها.
- دراسة أهم ما جاءت به لجنة بازل للرقابة المصرفية.
- محاولة إبراز الآليات الرقابية المتبعة في النظام المصرفي الجزائري من خلال التدابير والقواعد الاحترازية المطبقة لضمان سلامته.

أسباب اختيار الموضوع:

- ممكن إيجاز الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع في ما يلي:
- محاولة تقديم بحث أكاديمي يتناسب مع التخصص.
- الرغبة الشخصية في الإطلاع على هذا الموضوع.
- الدور الفعال الذي يلعبه التدقيق البنكي في ضمان التحكم في النظام.

منهجية الدراسة:

في محاولة للإجابة على الإشكالية المطروحة، وتحقيق الأهداف المرجوة استخدمنا منهاجا وصفيا فيما يخص الجانب النظري، سعيا منا للإلهام الموسع والمعمق بكل جوانب الموضوع أما في ما يخص الجانب التطبيقي هذا اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة حالة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية المسيلة.

صعوبات الدراسة:

لا يخلو إنجاز أي رسالة أو بحث من مواجهة صعوبات أو مصادقة عقبات إلا أن هذا العام الدراسة مر بظروف استثنائية بسبب جائحة كورونا التي أصبحت عقبة في طريق كل إنسان ومن بين أهم العقبات التي صادفتني هي:

- عدم تمكني من الحصول الكتب والمراجع من المكتبة الجامعية بسبب غلقها أثر في الظروف المذكورة سابقا:
- الحالة الصحية التي مررت بها.

خطة البحث:

قصد الإلهام بالجوانب الرئيسية للموضوع تم تقسي البحث إلى فصلين وكل فصل مقسم إلى ثلاث مباحث وهم بدورهم قسموا إلى مطالب:

- الفصل الأول: بعنوان مدخل للتدقيق حيث تضمن هذا الفصل ثلاث مباحث تم التطرق في المبحث الأول ماهية التدقيق، أما الثاني أنواع ومعايير التدقيق ومبادئه، والثالث أساسيات تحول لجنة بازل.

تمهيد:

لقد نشأ التدقيق وتطور نتيجة لزيادة الحاجة للخدمات التي يقدمها، فالتدقيق بشكل عام يهدف إلى التحقق من مدى صحة وسلامة البيانات المالية والإدارية، والتشغيلية للمؤسسة، ومدى التزام العاملين داخلها بتطبيق السياسات والقواعد والإجراءات الموضوعية لتسيير أنشطتها، بغرض تفادي مختلف الأخطاء، وحماية ممتلكاتها في حالات الغش والتلاعب، والاختلاس.

إن التدقيق كغيره من العلوم المختلفة التي يقوم على مجموعة من الفروض والمفاهيم التي تعتبر كأساس للغاية التي أنشأت من أجلها، كما أنه يتمركز على مجموعة من المعايير التي تعتبر مرشداً لممارسي مهمة التدقيق، والتدقيق ينقسم إلى عدة أنواع بحسب الزاوية التي ينظر إليها من خلاله.

ولنتناول ما سبق بشكل أكثر تفصيلاً خصوصاً هذا الفصل التي من قسمته إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: ماهية التدقيق.

المبحث الثاني: أنواع ومعايير التدقيق ومبادئه.

المبحث الثالث: مفاهيم حول لجنة بازل 1-2-3.

المبحث الأول: ماهية التدقيق.

يعتبر مفهوم التدقيق مفهوما قديما جدا موجود منذ القدم إلا أنه لم يظهر بشكله الحالي إلا بعد ظهور نظريات المحاسبة، وسنتطرق من خلال هذا المبحث إلى نشأت وتطور التدقيق، تعريفه وخصائصه وكذا أهمية التي تشمله.

المطلب الأول: نشأة التدقيق وتطوره.

1. نشأة التدقيق:

ترجع نشأة التدقيق إلى حاجة الإنسانية المتمثلة في التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمد عليها الإنسان في اتخاذ القرارات داخل المؤسسة، والتأكد من مدى مطابقتها مع الواقع، وقد ظهرت الحاجة للتدقيق أولا لدى الحكومات¹.

فحسب كتاب جذور التدقيق *the roots of auditing* يشير الكتاب إلى أن أصل كلمة التدقيق يعود إلى المصريين القدامى²، وتلتها بعد ذلك اليونان، روما، ثم الإقطاع من الإنجليز، والهند حيث كان الهدف الأصلي من التدقيق هو اكتشاف الغش والأخطاء فكان المدقق وقتها يقدم تقريرا شفويا عما قام به³، حيث كان المدقق يستمع إلى الحسابات المثبتة بالسجلات من المحاسب من أجل التحقق منها.

فأصل كلمة التدقيق (audit)، مشتقة من الكلمة اللاتينية الكلاسيكية (audittumi ; audio) بمعنى يستمع، ففي العصور القديمة وبحكم معظم الناس لا يعرفون الكتابة والقراءة كانوا يستمعون لشخص يقوم بإلقاء نتائج عملية ما، بالإضافة إلى هذا كان المدقق يستمع إلى الحسابات من قبل المحاسب من أجل التحقق منها.

¹ خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات، طبعة، دار الواصل للنشر، الأردن، 2004، ص 19.

² أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق والتأكد وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، ط2، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص 30.

³ ناصر دادي عدون، عبد الرحمن باينان، التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دار المحمدي العامة، الجزائر، 2008، ص 09.

2. مراحل تطور التدقيق:

مر التدقيق بعد تطورات من الاستماع إلى الحسابات إلى فحص الحسابات المحوسبة. ويمكن تقسيم مراحل تطور التدقيق إلى خمس مراحل هي:

أولاً: فترة ما قبل 1500م:

في أوائل الفترة كانت المحاسبة مقصورة على الوحدات الحكومية والمشروعات العائلية وخصوصاً العائلات المالكة وكان التدقيق غير معروف، ويستعاض عنه بأن يحتفظ بمجموعتين منفصلتين من الدفاتر الحسابية تسجل بهما نفس العمليات، وفي نهاية الفترة تتم مقارنة المجموعتين وذلك للتأكد من عدم وجود أي خطأ أو تلاعب بالعمليات الحسابية من قبل محاسب كل مجموعة، وكان الهدف الأساسي في هذه الحقبة من التاريخ هو توخي ومنع أي تلاعب أو غش بالدفاتر.

وفي عهد الفراعنة في مصر والإمبراطوريات القديمة في بابل وروما واليونان كانوا يتحققون من صحة الحسابات عن طريق الاستماع إلى المراجع في الساحات العامة، حول الإيرادات والمصروفات، كما أن الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قد جعل موسم الحج فرصة لعرض الحسابات الولاية وتدقيقها، علماً أن التدقيق كان يشمل المراجعة التفصيلية، وكان غرضها الرئيسي اكتشاف الغش والخطأ ومحاسبة المسؤولين عنها¹.

وبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية وانقسام إيطاليا إلى دويلات، ظهرت الحاجة لعملية التدقيق وخصوصاً بعد نمو المدن الإيطالية والتي كانت تشتهر بالتجارة، مثل فلورنسا وخبراً وفينيسيا، حيث تم استخدام المدققين لأول مرة في تدقيق العمليات المسجلة بالدفاتر والجامعة بالبضائع التي يجلبها التجار من وراء البحار على ظهور السفن التجارية، وفي سنة 1394م استخدمت حكمة بيزا المدققين في تدقيق الحسابات الحكومية وكان الهدف أيضاً اكتشاف التلاعب والغش بالدفاتر.

¹ هادي التميمي، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية، ط3، دار وائل للنشر، عمان - الأردن، 2006، ص

ثانيا: الفترة من 1500م-1850م:

في هذه الفترة لم يكن هناك تغيير يذكر في أهداف المراجعة يميزها عن الفترة التي سبقتها ففي هذه الفترة كانت أهداف المراجعة لا تزال مقتصرة على اكتشاف الغش والتلاعب والتزوير، كما أن عملية المراجعة كانت تفصيلية غير أنه حدثت بعض التغيرات الأخرى وهي:

أ- انفصال الملكية عن الإدارة - مما أدى إلى زيادة الحاجة المالية للمراجعين.

ب- تبني فكرة النظام المحاسبي بصورة بدائية وخاصة بعد اكتشاف نظرية القيد المزدوج، وكنتيجة لهذه التغيرات أصبح هناك نوع من الرقابة الداخلية على عمليات المشروع - ورغم ذلك استمرت عملية المراجعة تنفذ بصورة تفصيلية.

ثالثا: الفترة 1850م - 1905م:

هذه الفترة شهدت نمو اقتصاديا كبيرا، وخاصة في المملكة المتحدة، وذلك بعد انبلاج الثورة الصناعية ما أدى إلى ظهور الشركات المساهمة الكبيرة وتم في هذه الفترة الانفصال النهائي بين الملكية والإدارة، حيث استلم المتخصصون الوظائف الإدارية في الشركات المساهمة وظهرت بذلك حاجة المساهمين الملحة في المحافظة على أموالهم المستثمرة في تلك الوجود، و خاصة بعد اقتناع المساهمين بضرورة وجود طرف ثالث محايد تكون مهمته بيان مدى أمانة القيمين على أموالهم وممتلكاتهم، وعزز ذلك صدور قانون الشركات البريطانية سنة 1862م والذي نما بين مواده، على ضرورة مراجعة الشركات المساهمة من قبل مراجعي وفي أواخر هذه الفترة أصبح المراجعون يعتمدون على نظم الرقابة إلى أغلبية في عمليات المراجعة التي يقومون بها، وبذلك عرفت لأول مرة المراجعة الاختيارية وذلك باستخدام العينات الحكومية، وأصبحت عملية المراجعة أقل تفصيلا.

أما أهداف المراجعة في نهاية هذه الفترة كانت كالاتي:¹

¹ هادي تميمي، نفس المرجع، ص 18.

* يقصد بها أصحاب المؤسسة أو المشروع.

1- اكتشاف الغش والخطأ.

2- اكتشاف ومنع الأخطاء الفنية.

3- اكتشاف الأخطاء في تطبيق المبادئ المحاسبية*.

رابعاً: الفترة من 1905م - 1960م:

في هذه الفترة وخاصة بعد سنة 1940م وبظهور الشركات الكبيرة، وتبني أنظمة الرقابة الداخلية والتي أصبح المراجع يعتمد عليها اعتماداً كلياً في عملية المراجعة، حدثت ثلاث تغييرات هامة في ممارسة مهنة المراجعة هي:¹

1. التحول من مراجعة الحسابات مراجعة تفصيلية إلى المراجعة بالعينات كأساس لإبداء الرأي حول مدى عدالة القوائم المالية.

2. تطور في الاختبارات التي كان يقوم بها المراجع لتقييم نظام الرقابة الداخلية.

3. اعتبار اكتشاف الغش والاحتيال هو أحد أهداف عملية المراجعة.

خامساً: الفترة من 1960 وحتى وقتنا الحاضر:

خلال هذه الفترة وحتى نهاية الثمانينات تطورت المراجعة بشكل كبير نتيجة عدداً من الأحداث، من أهمها انهيار العديد من المؤسسات، ففي الولايات المتحدة انهارت مؤسسات القروض والادخار industry and savings وكان من أسبابها وجود غش وتلاعبات من قبل القائمين عليها، وكانت خسائرها تجاوزت عشرات البلايين من الدولارات، وكذلك الانهيار غير المتوقع للعديد من المؤسسات والشركات في العالم في أكتوبر 1987م والمعروف بانهيار الأسواق المالية.

تلك الأحداث وغيرها جددت التساؤلات عند دور المراجعين في اكتشاف الغش والتلاعبات، وخلال هذه الفترة صدرت عدداً من المعايير تطالب المراجعين أكبر نحو اكتشاف الغش والتقرير عنه، والتأكيد على أهمية نظام الرقابة الداخلية ودوره في منع الغش

¹ إبراهيم طه عبد الوهاب، المراجعة النظرية والممارسة المهنية، ط الأولى، قسم المحاسبة، كلية التجارة جامعة منصور - مصر، 2004 ص 11 - 12.

والتلاعب، وأن هناك مسؤولية أكبر على المراجعين في فحص نظام الرقابة الداخلية والتقارير عنه للجهات المعنية.

أما خلال فترة التسعينيات فقد تأثرت معه المراجعة بعدد من الأحداث، فقد ظهر المزيد من حالات الغش والانهيار في المؤسسات والشركات معظمها كان نتيجة الغش والتصرفات غير القانونية، كما حصلت تطورات هامة في مهنة المحاسبة والمراجعة وفي طبيعة مكاتب المراجعة القانونية، وفي أسلوب المراجعة وفي عملية وضع معايير المراجعة وكان السبب الكبير في تلك التغييرات يرجع إلى العديد من الأحداث والتغيرات البيئية حددها البعض في الآتي¹:

1. انتشار مفهوم العولمة في الاقتصاد العالمي والحاجة إلى مكاتب مراجعة ضخمة تخدم عملائها حول العالم بكفاءة.

2. قضية التعقيدات المتزايدة في بيئة الأعمال وتزايد استخدام أنظمة الحاسب الآلي في المؤسسات.

3. أدى استمرار المنافسة في أعمال المراجعة إلى استخدام التكنولوجيا وإلى كثير من أساليب تحليل الأعمال المتقدمة في عملية المراجعة.

4. استمرار زيادة التكاليف التي تتحملها مكاتب المراجعة نتيجة لارتفاع مبالغ التأمين وزيادة الدعاوي القضائية المرفوعة ضدها.

5. زيادة التدخلات الحكومية في شؤون المهنة بفرض المزيد من المتطلبات أثناء عملية المراجعة.

¹ عبيد سعد شريم، لطف حمود بركات، أصول مراجعة الحسابات، ط منفحة، مركز الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، اليمن، 2007، ص 23.

المطلب الثاني: تعريف التدقيق:

لقد حظي مصطلح التدقيق بالاهتمام من طرف العديد من رواد الفكر المحاسبي والهيئات المهنية، حيث يأخذ مفهوم التدقيق عدة تعاريف، وسنورد مجموعة من التعريفات المحاسبين وهيئات اهتموا بهاته المهنة،

يعرف Henning Kagerman التدقيق " هو عملية منهجية تهدف إلى جمع وتقييم الأدلة المتعلقة بالحالة الراهنة للمؤسسة ومقارنتها بالمعايير التي تم وضعها مسبقا، وتوصيل النتائج إلى المستخدمين المعنيين"¹.

وحسب Bounnault Germond يعرف التدقيق بأنه " اختيار تقني صارم وبناء بأسلوب منظم من طرف مهني مؤهل ومستقل، بعينه إعطاء رأي معلل على نوعية وكمية المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسة، وعلى مدى احترام القواعد والقوانين والمبادئ المعمول بها صورة صادقة على الموجودات والوضعية المالية ونتائج المؤسسة"².

كما عرف منصور أحمد وشحانة السيد التدقيق على أنه "عملية منظمة لتجميع الأدلة والقوانين الكافية والمقنعة وتقسيمها بطريقة موضوعية بواسطة شخص مؤهل ومستقل لإبداء رأي فني محايد عن مدى تمثيل وتطابق المعلومات المتعلقة بوحدة اقتصادية لمساعدتهم في اتخاذ القرارات"³.

التدقيق جمع وتقسيم الأدلة عن المعلومات كتحديد مدى التوافق مع المعايير المقررة سلفا والتقرير عن ذلك وتجب أداء التدقيق بواسطة شخص كفاء ومستقل"⁴.

¹ Henning Kagerman, William Kinnege, Karlgeing Kiting, Internal Audit Hand book, Springer, Germany, 2008,p02.

² زين يونس، عوادي مصطفى، المراجعة الداخلية وتكنولوجيا المعلومات وفق معايير المراجعة الدولية، مطبعة سخري، الوادي، الجزائر، 2011، ص ص 13-14.

³ منصور أحمد البدوي، شحاته السيد شحاته، دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجعة.

⁴ ألفين أرينو، بيمس لويك، ترجمة محمد عبد القادر الديسطي، أحمد حامد الحجاج، دار المريخ للنشر، الرياض المملكة العربية السعودية 2009، ص 21.

المطلب الثالث: أهمية التدقيق:

يعتبر التدقيق وسيلة وليست غاية يهدف إلى خدمة مستخدمي القوائم المالية، ومع ازدياد الحاجة إلى المعلومات ذات المنفعة وازدياد الطوائف المستخدمة لتلك المعلومة خاصة بعد انتشار شركات المساهمة، كان لا بد من تطوير أهداف التدقيق من أجل إعطاء رأي فني محايد ودقيق حول القوائم المالية وكل الآثار الفعلية والمحتملة لكافة عمليات المؤسسة وعلاقتها بالغير بصورة حقيقية وشاملة من أجل إشباع حاجة مستخدمي تلك المعلومات¹، ومساعدتهم في اتخاذ قراراتهم.

وفي ما يلي سيتم توضيح مختلف الأطراف المستفيدة في تقرير المدقق:

1. إدارة المؤسسة:

تعتمد إدارة المؤسسة بشكل كبير على تقرير المدقق من أجل وضع الخط ومراقبة تنفيذها واتخاذ القرارات المناسبة ومراقبة الأداء وتقييمه من أجل تجديد الانحرافات ومعالجتها. إذ أن تقرير المدقق وسيلة لقياس وتقييم كفاءة الإدارة، وتعتبر عملية التدقيق من طرف شخص مستقل خارجي وسيلة المناسبة لضمان دقة البيانات².

2. أهمية التدقيق بالنسبة للبنوك ومؤسسات الإقراض:

تعتمد البنوك ومؤسسات التمويل على تقرير المدقق، عند قيام المؤسسة بتقديم طلب الائتمان البنكي أو طلب قروض، فتعمل البنوك على دراسة الوضعية المالية للمؤسسة من خلال تحليل القوائم المالية المصادف عليها من طرف البنك، وتقييم درجة الخطر.

3. أهمية التدقيق بالنسبة للهيئات الحكومية:

هناك العديد من الهيئات الحكومية التي تعتمد على تقرير المدقق من أجل القيام بعملية التخطيط، المتابعة والإشراف والرقابة على الوحدات الاقتصادية¹، وهيئات التخطيط والاحصاء.

¹ كمال عبد السلام علي، خالد المعتم، أصول على المراجعة، دون ناشر، المنصورة، مصر، 2003، ص:16.

² عصام الدين محمد متولي، المراجعة1، ط1، جامعة السودان المفتوحة، السودان، 2006، ص 11.

4. أهمية التدقيق بالنسبة للاقتصاديين:

يعتمد رجال الاقتصاد على القوائم المالية من أجل القيام بعملية التخطيط القومي وتقدير الدخل ورسم الخطط التنموية والاقتصادية، فهناك علاقة طردية بين جودة البيانات المالية التي تتضمنها القوائم المالية للمؤسسة وبين عملية التخطيط القومي، فكلما كانت تلك البيانات المالية تعبر عن الواقع الفعلي للمؤسسة (ذات جودة عالية) كلما كانت عملية التخطيطات كفاءة وفعالية.

5. أهمية التدقيق بالنسبة لمصلحة الضرائب:

تعتمد مصلحة الضرائب على القوائم المالية من أجل تحديد الوعاء الضريبي واحتساب الضريبة.

6. أهمية التدقيق بالنسبة للموردين:

يعتمد الموردون على تقرير المدقق من أجل التأكد من صحة وسلامة القوائم المالية من أجل معرفة الوضعية المالية للمؤسسة ومدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها قبل الشروع في التعامل معها².

7. أهمية التدقيق في تسيير الموارد المتاحة:

يقوم المدقق بإعداد تقرير حول صحة وصدق القوائم المالية للمؤسسة والكشف عن نقاط الضعف في التسيير وسوء تخصص الموارد، ومن خلال تقريره المتضمن الاقتراحات والتوصية، فهو بذلك ساعد في تسيير الموارد المتاحة بأفضل كفاءة ممكنة³.

¹ رأفت سلامة محمود، وأحمد كلبونة، عمر زريقات، علم تدقيق الحسابات، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 28.

² محي الدين محمود عمر، مراجعة الحسابات بين المعايير العامة والمعايير الدولية، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز الجامعي بالمدينة، الجزائر، 2007-2008، ص 11.

³ محي الدين مليمود عمر، مرجع سابق، ص 12.

المبحث الثاني: أنواع ومعايير التدقيق ومبادئه.

المطلب الأول: أنواع التدقيق:

إن اختلاف حجم المؤسسات وتنوع أنشطتها وكذا تنوع المهام التي يكلف بها المدقق من جهة، وتعدد مستخدمي القوائم المالية المدققة من جهة أخرى، من التدقيق يأخذ عدة أشكال حسب نوع وحجم المؤسسة والمهنة الموكلة إليه، ويمكن تقسيم التدقيق إلى عدة أنواع وذلك حسب معيار التقسيم، والتي تتمثل في:

أولاً: من حيث نطاق التدقيق: وفقاً لهذا المعيار، يقسم التدقيق إلى نوعين هما¹:

1. **التدقيق الكامل:** في هذا النوع من التدقيق فإن إدارة المؤسسة لا تضع قيود بمعنى أن يقدم المدقق رأي فني محايد حول التدقيق، وبالتالي يكون للمدقق إطار غير محدد للعمل الذي يؤديه، ويكون المدقق في هذا النوع مسئول مسؤولية تامة عن جميع العمليات والعناصر سواء التي قام بفحصها أو لا².
2. **التدقيق الجزئي:** هنا يقتصر على بعض العمليات فقط دون غيرها كفحص عمليات المخزون أو فحص العمليات النقدية الخاصة بالمقوضات، بمعنى عملية التدقيق تكون موجهة نحو هدف معين، وعلى المدقق أن يقدم تقرير يتضمن النتائج المتوصل إليها من تلك المهمة الخاصة، وتكون مسؤولية المدقق منحصرة في المجال أو الهدف الذي حدد له فقط، مع ضرورة وجود اتفاق كتابي بين إدارة المؤسسة والمدقق ليشمل حدود نطاق المهمة الموكلة إليه³.

¹ محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية - المفاهيم الأساسية وآليات التطبيق وفقاً للمعايير المتعارف عليها والمعايير الدولية، الدار الجامعية، مصر، 2002، ص 29.

² عنان فلاح المطارنة تدقيق الحسابات المعيار، ط2، دار المسيرة، 2009، الأردن، ص 30.

³ عماد سعيد الزمر وآخرون، مقدمة في مبادئ ورامج المراجعة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، دون سنة نشر، ص 15 - 16.

ثانياً: التدقيق من حيث الالتزام: ويشمل على نوعين من التدقيق هما:

1. **التدقيق الإلزامي: (قانوني):** هو التدقيق الذي يتم وفق لإلزام قانوني من قبل المشرع (الدولة) أو بعض الجهات الرقابية للمؤسسة محل التدقيق، ويترتب عليه عقوبات على المؤسسة التي لا تلتزم بالقانون¹، حيث أن معظم دول العالم سنت قوانين تنشأ ضرورة تعيين مدقق حسابات خارجي لكل المؤسسات من أجل إعطاء رأي حول مدى صدق وسامة القوائم المالية للمؤسسة.

2. **التدقيق الاختياري:** ويقصد به أن للمؤسسة حرية الاختيار بمعنى أنه لا يوجد إلزام قانوني من قبل المشرع²، بحيث يعين المدقق بناء على رغبة إدارة المؤسسة من أجل هدف معين ويكون هذا التعيين في شكل كتابي يحدد فيه نطاق المهنة ويكون هذا النوع خاصة في المؤسسات الصغيرة وشركات الأشخاص (شركة التضامن الخاصة).

ثالثاً: من حيث مدى الفحص: ويشمل هذا التقسيم على:

1. **التدقيق التفصيلي (الشامل):** والمقصود به فحص جميع العمليات والمستندات المثبتة في الدفاتر والسجلات قصد التوصل إلى رأي فني محايد حول سلامة وصحة القوائم المالية، ونجد هذا النوع من التدقيق واسع الانتشار في المؤسسات الصغيرة نظراً لصغر حجم العمليات التي تقوم بها.

2. **تدقيق اختياري:** يقوم هذا النوع من التدقيق على أساس اختيار عينة من مفردات المجتمع، من أجل الوصول إلى النتائج وتعميمها على المجتمع ككل، ويصلح هنا النوع من التدقيق في المشروعات الكبيرة ذات العمليات الضخمة وتؤكد المدقق من سلامة نظام الرقابة الداخلية³.

¹ عماد سعيد الزمر وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 18.

² خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 31.

³ غسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره، ص 31.

رابعاً: من حيث نظام تشغيل البيانات: وتشمل على نوعين هما¹:

1. **التدقيق اليدوي:** أو التدقيق التقليدي والذي يقوم به المدقق بفحص البيانات أو المستندات يدوياً من أجل إعطاء رأي حول مدى عدالة القوائم المالية.
2. **التدقيق الإلكتروني:** هو جمع وتقييم وتحديد ما إذا كان استخدام الحاسوب ونظام المعالجة الآلية من أجل التأكد من سلامة المخرجات في هذا النظام².

خامساً: من حيث مجال أو نطاق التدقيق: نجد:

1. **التدقيق الكامل:** هو الذي يقوم فيه المدقق بفحص جميع العمليات التي قامت بها المؤسسة وجميع المستندات المثبتة في الدفاتر المحاسبية يقصد التوصل إلى رأي فني محايد، حيث تشمل عملية التدقيق³:
 - كل عمليات المالية الكبيرة والصغيرة.
 - كافة العمليات والقيود المحاسبية المسجلة في الدفاتر المحاسبية.
 - كل التسويات المحاسبية التي تمت خلال الفترة.
 - جميع المستندات والوثائق والسجلات والدفاتر.
2. **التدقيق الجزئي:** تقتصر عملية التدقيق هنا على بعض العمليات فقط، بمعنى أن عملية التدقيق تكون موجهة نحو هدف معين أو غرض معين، مع ضرورة وجود اتفاق كتابي مسبق مع الإدارة يبين فيه حدود المهمة المراد القيام بها، مع التزام المدقق في نهاية المطاف بتقديم تقرير يتضمن الخطوات التي قام بها والنتائج المتوصل إليها حسب الهدف المنشود.

¹ طارق عبد العظيم أحمد عبده، الأصول العملية والعلمية للمراجعة، مكتبة جامعو نيهما، مصر، 2012، ص ص، 22 - 23.

² زين يوسف، عوادي مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 104.


³ كمال الدين مصطفى الزهراوي، محمد السيد السرايا، دراسة متقدمة في المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2009، ص 188.

سادسا: التدقيق من حيث الجهة التي تقوم به:

1. **التدقيق الخارجي:** هو المصادف على انتظام الحسابات يتم من طرف شخص معني مستقل يسمى "مدقق حسابات"¹، وقد يأخذ التدقيق الخارجي شكلين: تدقيق تعاقدى وتدقيق قانوني.

2. **التدقيق الداخلي:** هو تدقيق يقوم به شخص من داخل المؤسسة، ويساعدهم في المؤسسة لإدارة أعمالهم بشكل أفضل

الشكل رقم (1): يوضح أنواع التدقيق:



المصدر: من إعداد الطالبة

المطلب الثاني: معايير التدقيق:

سنعرض من خلال هذا المطلب المعايير الدولية للتدقيق داخل المؤسسة:

معايير التدقيق المقبولة فيولا عاما:

تمثل معايير التدقيق أداة لقياس أداء المدققين أثناء القيام بعملهم، حيث تستخدم

المعايير لقياس جودة عمل المدققين وتحديد طريقة القيام بعملهم¹.


¹ AHonini, L'Audit comptable et financier, Berti edition, alger, 2002,p08.

وقبل توضيح معايير التدقيق لا بد من التفرقة بين المعايير والإجراءات.

فالإجراءات هي الخطوات أو المراحل التي يقوم بها المدقق لتنفيذ مهمته وتحقيق أهداف التدقيق، أما المعايير فهي دليل عام يتضمن الإجراءات والمبادئ الأساسية لأهداف التدقيق²، أما المعايير فهي دليل عام يتضمن الإجراءات والمبادئ الأساسية لمساعدة المدققين على تنفيذ مسؤولياتهم المهنية أثناء القيام بعملهم.

لقد أصدر مجمع المحاسبين الأمريكيين (AICPA) عن طريق مجلس التدقيق (ASB) مجموعة من المعايير التي تمثل الإطار العام للمهنة، والتي تم تقسيمها في ثلاث مجموعات وهي مبينة حسب الشكل التالي:

الشكل رقم (2): يوضح معايير التدقيق المتعارف عليها.



المصدر: ثناء القباني، المراجعة، (الدار الجامعية، الإسكندرية 2007) ص 23.

¹ مصطفى عيسى خضير، المراجعة، المفاهيم والمعايير والإجراءات، ط1، مطابع جامعة الملك سعود، السعودية، 1996، ص39.

² المرجع السابق، ص 40.

يشير هذا الشكل على احتواء كل مجموعة على المعايير، سوف نشرحها بإيجاز.

أولاً: المعايير العامة أو الشخصية:

وهي تشمل بدورها على ثلاثة معايير تتعلق بصفات المدقق وهي:

(1) **التدريب والمهارة الملائمة (التأهيل العلمي والعملية):** وفق لهذا المعيار تتطلب ممارسة مهنة التدقيق توفر مؤهلات علمية والخبرة العملية في مجال مهنة التدقيق، وهذا ما يتطلب من المدقق أن يكون ملماً بعلم المحاسبة والتدقيق ومختلف المجالات ذات الصلة بهم، ويتحقق هذا الإلمام من خلال التعليم المتخصص في مجال المحاسبة والتدقيق في الجامعات والبحوث في المجالين، أما التأهيل المهني يقتضي من المدقق تلقي تدريبات كافية من أجل اكتساب خبرة مهنية.

فمن خلال هذا المعيار يجب على المدقق ضرورة الاطلاع على مختلف التغيرات المستمرة والحاصلة في مجال التدقيق والمحاسبة من أجل القيام بمهنته على أحسن وجه، فالشخص الحامل لمؤهلات علمية ملم بعلم التدقيق ولكن ليس مدققاً¹.

(2) **الاستقلال والحياد:** المقصود بالاستقلالية قدرة المدقق على العمل بكل نزاهة وموضوعية²، وهذا ما يضمن عدم انحياز رأيه وبالتالي تكون هناك مصداقية في التقارير التي يقدمها، ويجب أن يكون الاستقلال حقيقياً وظاهرياً. وعليه فإن الاستقلالية لها مظهرين³:

• **الاستقلال الذهني (الحقيقي):** بمعنى الموضوع في أرض الواقع من تحرر المدقق من أي ضغوطات تقع عليه سواء من إدارة المؤسسة أو العمل قد تؤثر عليه في أداء مهمته.

¹ خالد راغب الخطيب، التدقيق على الاستثمار في الشركات متعددة الجنسيات، ط1، دار البداية، عمان، الأردن، 2012، ص ص 43-45.

² مصطفى عيسى خضير، مرجع سبق ذكره، ص44.

³ وجدي حامد حجازي، المعايير الدولية للمراجعة، شرح وتحليل-، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2010، ص ص 41-43.

• **الاستقلال الشكلي (المهني):** المقصود منه ظهور المدقق أمام مستخدمي القوائم المالية على أنه مستقل استقلالية تامة وأن يتجنب أي تصرفات تشكك من استقلالية، كأن تكون له مصالح مشتركة مع إدارة المؤسسة، أو تكون له أي علاقة بشخصية مباشرة مع إدارة المؤسسة تؤثر على عمله في إبداء رأي محايد وهذا ما يزيد من ثقة تقارير المدقق.

3) **قاعدة العناية المهنية الملائمة والحفاظ على السر المهني:** يهدف التدقيق إلى حماية مصالح المؤسسة محل التدقيق وخدمة مختلف الأطراف التي لها صلة بالمؤسسة، لذا وجب على المدقق بذل المزيد من الجهد والعناية المهنية أثناء عمله، وتظهر العناية المهنية جليا في اكتمال أوراق العمل، نهاية أدلة التدقيق، وموضوعية تقريره¹، التخطيط الثاني كبرنامج التدقيق، تقويم القوائم المالية²، مع ضرورة الحفاظ على السر المهني.

ثانيا: معايير العمل الميداني:

إن معايير التأهيل العلمي وتوفر الخبرة والاستقلالية غير كافية لقيام المدقق بعمله، فلا بد من توفير معايير تضمن العمل الميداني، وهي المعايير المتعلقة بشروط ممارسة مهنة التدقيق، وتشمل على بلاغة معايير:

1. **قاعدة التخطيط والإشراف والملائمين:** باعتبار التخطيط ركيزة أساسية في عملية التدقيق، وجب على المدقق أن يقوم بتخطيط كافي لإجراءات عملية التدقيق من خلال توجيه جهود المساعدين المشاركين في عملية التدقيق وأهداف الفحص وتحديدها إذا كانت هذه الأهداف في إنجازها³.

2. **خطوات وتقسيم نظام الرقابة الداخلية:** يلعب المدقق دورا هاما في تقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية، فوجب حصول المدقق على ما يكفي لفهم هيكل وخطوات الرقابة الداخلية، ليتمكن من الإلمام بالإجراءات وخطوات برنامج التدقيق كتحديد مقدار الاعتماد

¹ آرنيز ألفن، جيمس لوبيك، مرجع سبق ذكره ص 43.

² مصطفى عيسى خضير، مرجع سبق ذكره، ص 45 - 46.

³ Louis Briotta, the Audit ciommittee Hand book, 5^{eme} edition, wiley, USA, 2004,P180.

على نظام المحاسبة، وبما أن البيانات المدلية هي من نتائج النظام المحاسبي، فلا بد على المدقق فحص الضوابط الداخلية ومختلف التسجيلات التي لها صلة بالعمليات التي قامت بها المؤسسة، من أجل تحديد موثوق لطبيعة وتوقيت ومقدار إجراءات التدقيق. تظهر أهمية هذا المعيار بعد تبين أسلوب العينات والانتقال من التدقيق الشامل إلى التدقيق الاختياري، كلما كان الرقابة الداخلة كفاء وفعال كلما كانت العينة المختارة تعبر عن سلامة وصدق القوائم المالية موضوع القصص¹.

3. كفاية وملائمة أدلة الإثبات: تعتبر أدلة الإثبات الأداة المدعمة لرأي المدقق وهي التي تسمح له بالتقسيم الموضوعي للمعلومات والبيانات التي يقوم بتدقيقها، وهذا ما يوجب ضرورة حصول المدقق على أدلة كافية ومقنعة، بمعنى أن تكون تلك الأدلة كافية ومناسبة لتوصيل النتائج، وهذا ما يزيد من موثوقية الاعتماد عليها. ترجع أهمية هذا المعيار في قوة الاعتماد على الأدلة وليس على كمية الأدلة، كما أن الحصول والحكم على كفاءة هذه الأدلة يعود إلى خبرة المدقق في مجال التدقيق والفحص.

ثالثاً: معايير التقرير:

وهي تتضمن ثلاثة معايير:

1. استخدام المبادئ المحاسبية المتعارف عليها: على المدقق أن يشير في تقريره ما إذا كانت القوائم المالية قد أعدت وفقاً لمبادئ المحاسبة المتعارف عليها، وهذا ما يسمح للحكم في مدى صدق وعدالة تلك القوائم المالية.
2. الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها: يتضمن هذا المعيار ضرورة الإشارة إلى مدى تجانس أو ثبات تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها وذلك من أجل:

(1) إمكانية المقارنة بين القوائم المالية كفترات متتالية.

¹ أحمد عبد المثولي الصباغ وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص56.

2) تخفيف التأثير على القوائم المالية من خلال التغييرات الحاصلة في تطبيق المبادئ المحاسبية من فترة لأخرى.

3) منع فرصة التلاعب من طرف الموظفين في استخدام وتطبيق بعض القواعد المحاسبية لإظهار نتيجة معينة.

4) إن المدقق غير مضطر كتعديل تقرير التدقيق بسبب حدوث أي تغييرات في هذه المبادئ.

3. قاعدة الإفصاح الكافي والمناسب في القوائم المالية: وفقا لهذه القاعدة لا بد على المدقق

أن يشير في تقريره عن مدى كفاية الإفصاح بالنسبة لصدق وعدالة القوائم المالية، بمعنى أن كل محتويات القوائم المالية هي ظاهرة بشكل صريح وواضح وكاملة ولا تحمل أكثر من معنى.

4. قاعدة التعبير عن رأي المدقق: تعبر هذه القاعدة عن مسؤولية المدقق اتجاه المؤسسة

محل التدقيق، إذ يجب أن يتضمن التقرير تعبيراً عن رأيه في القوائم المالية ككل، وفي حالة عدم إمكانية المدقق عن التعبير عن رأيه حول القوائم المالية لا بد من ذكر أسباب الامتناع، ومهما كان نوع التقرير لا بد من الإشارة بوضوح إلى طبيعة عمل المدقق ودرجة المسؤولية التي سيجعلها المدقق¹.

المطلب الثالث: مبادئ التدقيق:

يعتمد التدقيق على مجموعة من المبادئ التي يتحلى بها المدقق عند القيام بعملية

الفحص والتقرير، والمتمثلة فيما يلي:

أولاً: المبادئ المرتبطة بركن الفحص والتي تشمل²:

¹ توفيق نصطفى أبو رقية، عبد الهادي أسحق المصري، تدقيق ومراجعة الحسابات، دار المستقبل، عمان، الأردن، 1998، ص 65.

² أحمد حلمي جمعة، المرجع السابق، ص ص 51 - 52.

1. مبدأ تكامل الإدراك الرقابي: المقصود بهذا المبدأ ضرورة أن تكون للمدقق معرفة شاملة عن المؤسسة وعملياتها وآثارها على المؤسسة وعلاقاتها بالأطراف الأخرى، إضافة إلى ذلك الوقوف على احتياجات مستخدمي المعلومات عن هذه الآثار.
2. مبدأ الشمولية في الفحص الاختياري: بمعنى أن يشمل الفحص جميع أهداف المؤسسة سواء الرئيسية أو الفرعية بالإضافة إلى جميع القوائم المالية التي تم إعدادها من قبل المؤسسة مع مراعاة الأهمية النسبية لهذه الأهداف وتلك القوائم.
- وهذا ما أكدته المعيار الأول من معايير التدقيق الدولية الذي نص على ضرورة تغطية جميع أعمال التدقيق لكافة مجالات عمل المؤسسة¹.
3. مبدأ الموضوعية في الفحص: بهذا المبدأ اعتماد المدقق على عدد كاف من أدلة الإثبات القوية المؤدية لرأيه والابتعاد بقدر الإمكان عن التقدير الشخصي، والتي تدعمه خصوصاً العناصر ذات الأهمية النسبية، وتلك التي يكون احتمال حدوث الخطأ فيها أكبر من غيرها.
4. مبدأ فحص مدى الكفاية الإنسانية: يقوم هذا المبدأ على ضرورة فحص الكفاية الإنسانية للمؤسسة بجانب فحص الكفاية الإنتاجية، فعلى المراقب أن ينظر إلى الكفاية الإنسانية على أنها مهمة لتحقيق الكفاية الإنتاجية²، لا لها من تأثير في تكوين رأي محايد للمدقق عن عمليات المؤسسة، حيث تعبر الكفاية الإنسانية عن مؤشر المناخ الذي يعكس نظام القيادة، السلطة، الحوافز، الاتصال، والمشاركة في المؤسسة محل التدقيق.

¹ محمود السيد الناغي، المراجعة - إطار النظرية والممارسة -، ط2، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، مصر، 1992، ص 62.

² محمود السيد الناغي، المرجع السابق، ص 64.

ثانياً: المبادئ المتعلقة بركن التقرير: وتشمل¹:

1. مبدأ كفاءة الاتصال: يقصد بهذا المبدأ أنه المدقق أن يراعي عند إعداد تقريره النهائي الخاص بالمؤسسة محل التدقيق، وسيلة أو أداة تعكس أثر العمليات الاقتصادية لجميع مستخدمي هذا التقرير²، بصورة تبعث الثقة بشكل محقق للأهداف المرجوة من إعداد هذا التقرير.

2. مبدأ الإفصاح: على المدقق عند القيام بإعداد التقرير النهائي مراعاة الإفصاح الكلي عن كل ما من شأنه إبراز مدى تنفيذ المؤسسة لأهدافها، ومدى تطبيق المبادئ والإجراءات المحاسبية وإظهار مختلف المعلومات التي من شأنها أن تؤثر على دلالة التقارير المالية، وإبراز جوانب الضعف (إن وجدت) في أنظمة الرقابة الداخلية.

3. مبدأ الإنصاف: ضرورة أن تكون محتويات تقرير المدقق والتقارير المالية منصفة وعادلة لجميع مستخدمي القوائم المالية سواء كانوا داخل المؤسسة أو من خارجها (بنوك، ضرائب..... وغيرها).

4. مبدأ السببية: لا بد على المدقق عند إعداد تقريره أن يراعي أن التقرير يتضمن تفسير لكل تصرف غير عادي، كما يجب أن تكون تحفظاته واقتراحاته مبنية على أسباب خفيفة وموضوعية، ويتأكد هذا المبدأ من خلال المعيار الدولي للتدقيق (المعيار الثالث) الذي يؤكد، على المدقق إرفاق التقرير الذي يتضمن رأياً متحفظاً أو عدم إبداء الرأي بكل الأسباب بشكل واضح مفصل.

¹ عصام الدين محمد المثولي، المراجعة وتدقيق الحسابات، الجزء 2، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء سلطنة عمان، 2009، ص ص 14-15.

² أحمد حلمي جمعة، مرجع سابق ص 52.

المبحث الثالث: أساسيات حول لجنة يازل 1 و 2 و 3:

مع تزايد الأزمات المالية و المنافسة في عصر العولمة و التحرير المالي جعل من الرقابة المصرفية ضرورة ملحة لتفادي آثارها الوخيمة على الاقتصاد ككل، حيث عملت لجنة يازل على وضع معايير رقابية دولية لتحقيق الاستقرار المالي و المنافسة العادلة بين البنوك إلى جانب حماية مصالح المودعين كان أولهما اتفاقية يازل الأولى لقياس رأسمال سنة 1988، ثم قامت اللجنة مجددا بإصدار إطار جديد لكفاية رأسمال ليحل محل الإطار السابق الخاص بعام 1988 برغم كون اتفاقية يازل 1 قد ساعدت على زيادة و تدعيم قوة و استقرار النظام المصرفي الدولي إلى ما يعرف باتفاقية يازل الثانية و من ثم اتفاقية يازل الثالثة.

المطلب الأول: اتفاقية يازل الأولى.

أولا: اتفاقية يازل الأولى لكفاية رأس المال¹.

1-إصدار اتفاقية يازل الأولى: تم إصدار اتفاقية يازل الأولى سنة 1988 كما تم الانطلاق في تطبيقها سنة 1992، فبموجب هذه الاتفاقية فإن البنوك ملزمة بالاحتفاظ بنسبة رأسمال تقدر بـ 08 % من حجم أصولها المرجحة بالمخاطر، و قد عرفت هذه السنة بنسبة cooke و يتم التعبير عن هذه النسبة بالعلاقة التالية:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال المملوك} + \text{رأس المال}}{\text{عناصر الأصول و الالتزامات الفرضية مرجحة أوزان المخاطر}} \leq 8\%$$

تهدف هذه النسبة إلى ضمان تغطية كافية للمخاطر الائتمانية و في الأصل لا تخص هذا النوع من المخاطر، حيث يتم ترجيح الأصول بدلالة المخاطر بواسطة معاملات ترجيح

¹ سهيلة عروف، نسيم عثمانى، واقع تطبيق مقررات يازل 2 و يازل 3 القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي (ل م د) دقة، 2016، علوم مالية، جامعة العربي تبسي، تبسة 2015-2016، ص 29.

تتراوح من 10 % بالنسبة للحقوق على الحكومة عديمة المخاطر إلى 100 % بالنسبة للحق على الخواص ذات المخاطر.

2-تعديلات سنة 1996: في أبريل 1995 قامت لجنة يازل للرقابة البنكية بإصدار مجموعة من الاقتراحات لأجل حساب متطلبات برأس المال المتعلقة بمخاطر السوق التي تواجهها البنوك، حيث تم عرض هذه الاقتراحات على البنوك بغرض إبداء رأيها. و قد أصدرت لجنة يازل سنة 1996 الاتفاقية الخاصة باحتساب كفاية رأس المال لمواجهة مخاطر السوق، بعد أن كانت الاتفاقية الأصلية الصادرة سنة 1988 تخص المخاطر الائتمانية فقط و من بين الإضافات التي جاءت بها هي:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان مخاطر + مقياس المخاطر السوقية} \times 12.5} \leq 8\%$$

ثانيا: التعديلات التي مست اتفاقية يازل 1:

تمثلت التعديلات التي تم إجراؤها في ما يلي¹:

- 1- اقترحت اللجنة في عام 1993، إدخال بعض التعديلات على أسلوب حساب معيار كفاية رأسمال ليغطي مخاطر السوق، و بمقتضى هذه التعديلات إضافة شريحة ثالثة إلى رأسمال بالإضافة إلى الشريحتين القائمتين، و تشمل هذه الشريحة الثالثة في القروض المساندة لأجل سنتين على أن تستخدم لتغطية مخاطر السوق فقط.
- 2- وافقت لجنة يازل في أبريل 1955، على السماح للبنوك باستخدام أساليبها الداخلية الخاصة لقياس مخاطر السوق بغرض تحقيق درجة أعلى من المرونة.
- 3- الهدف من استحداث هذا التعديل في اتفاق رأسمال هو توفير ضمانات رأسمالية و محددة ضد مخاطر الأسعار (السوق) التي تتعرض لها البنوك.

¹ فائزة لعرف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة يازل، مذكرة تدخل ضمن متطلبات فعل ش

هادة ماجستير، علوم تجارية، جامعة المسيلة، 2009-2010، ص 60-61.

4- و أخيرا أصدرت لجنة يازل سنة 1996 الاتفاقية الخاصة باحتساب كفاية رأسمال لمواجهة المخاطر السوقية، وفق هذا التعديل تصبح العلاقة المحددة لكفاية رأسمال كما يلي:

$$\%8 \leq \frac{\text{إجمالي رأسمال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة)}}{\text{الأصول مرجحة بأوزان مخاطرة + مقياس المخاطر السوقية} \times 12.5}$$

5- و في سنة 1999 نشرت لجنة يازل اقتراحات أولية لإطار جديد لقياس كافة رأسمال لحل محل اتفاقية 1988، و أدخلت فيها معايير جديدة تأخذ في الاعتبار و بشكل أكثر دقة و شمولية المخاطر التي تتعرض لها البنوك لتشمل مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل في سنة 2001، تقدمت بمقترحات أكثر تحديدا و تفصيلا حول الإطار الجديد بمعدل كفاية رأس مال كان من المتوقع أن تصدر اللجنة النسخة النهائية من هذا الاتفاق قبل نهاية 2001، و لكن نظرا لكثرت الردود و الملاحظات تأخر إصداره إلى سنة 2004، و هو الذي عرف اتفاقية يازل 2.

ثالثا: تقييم اتفاقية يازل 1:

1- إيجابيات يازل 1:

- من بين إيجابيات التي جاءت بها التطبيق العملي لاتفاقية يازل الأولى نذكر منها:
 - ساهمت هذه الاتفاقية بتحقيق العدالة في مجال المنافسة بين البنوك على المستوى العالمي بحيث ساهمت في إزالة الفوارق التي كانت سابقا من خلال تقديمها لمعيار موحد لقياس كفاية رأس المال البنوك.
 - ساهمت هذه الاتفاقية في جعل البنوك أكثر حرصا و رشدا في توظيفاتها من خلال الاتجاه إلى التوظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة و الموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة و رأس المال المقابل لها، بل ربما تضطر البنوك إلى أيضا تصفية أصولها الخطرة و استبدالها بأصول أقل مخاطرة إذا واجهت صعوبات في زيادة عناصر المال لاستيفاء النسبة المطلوبة لمعايير كفاية رأس المال.

• ساهمت اتفاقية يازل الأولى من خلال معيار كفاية رأس المال في تقديم معيار يسمح بالمقارنة بين البنوك، كما يسمح هنا المعيار بالمقارنة بين النظام البنكي من بلد لآخر¹. رغم الإيجابيات التي جاءت بها اتفاقية يازل الأولى إلا أنها لم تخل من السلبيات والعيوب.

2- سلبيات اتفاقية يازل الأولى:

- من أبرز السلبيات و النقائص التي تم تسجيلها على اتفاقية يازل الأولى نذكر ما يلي:
 - رغم أن اتفاقية يازل الأولى كانت بمثابة الانطلاقة لقيام البنوك برفع رؤوس أموالها إلى مستوى يتناسب مع المخاطر التي تواجهها، غير أن تعريف المخاطر و تحديدها التي تضمنته تلك الاتفاقية تميز بالتبسيط الشديد؛
 - غياب أساس أو قاعدة *Fondement* اقتصادية في تحديد نسبة 8 %؛
 - عدم التقييم الجيد للمخاطر، حيث تم تقييمها إلى مجموعتين *OECD* * و باقي دول العالم؛
 - عدم تقسيم القروض حسب أجال الاستحقاق؛
 - عدم الأخذ بعين الاعتبار الأثر الإيجابي لعملية الشرع في تقليل المخاطر؛
 - عدم الأخذ بعين الاعتبار مخاطر السوق إلى غاية إجراء التعديلات 1996 كما اهتمت هذه الاتفاقية بمخاطر السوق.
- المطلب الثاني: اتفاقية يازل الثانية.**

تعتبر اتفاقية يازل الثانية نتيجة لسلسلة طويلة من الاقتراحات و الاستشارات من السلطات الوصية للدول الأعضاء و المنشآت البنكية فأول اقتراح لمراجعة اتفاقية يازل الأولى التي تم إصدارها سنة 1988 تم نشرها سنة 1999، من طرف تلك المستويات الدولية و ذلك استجابة لطلب السلطات المحلية لعديد من دول الأعضاء، كما تم تقديم اقتراحات أخرى في جانفي 2001 و أبريل 2003 و قد كانت هذه الاقتراحات مرفوقة

¹ لعارف فايضة، مرجع سبق ذكره، ص 63
* منظمة التعاون الاقتصادية و التنمية.

بسلسلة تضمنت ثلاث دراسات قامت بها مؤسسات بنكية حول وضعيتها، حيث ساهمت هذه الدراسات و الاستثمارات بتقديم العديد من التحسينات للتوصيات الأولية، و قد تمت الموافقة على اتفاقية يازل 2 من قبل سلطات دول الأعضاء قبل نشرها.

أولاً: أسباب إصدار اتفاقية يازل الثانية.

قامت لجنة يازل بإصدار اتفاقية يازل الثانية لمجموعة من الظروف و الأسباب نذكر منها:

- عدم مراعاة مقررات يازل لسنة 1988 لدى تحديد أوزان المخاطر لاختلاف درجة التصنيف بين مدين و آخر¹.
- من غير المناسب الاستمرار في التفرقة بين الدول على أساس كونها *OECD* أو من غيرها *NON_OECD*، و ذلك لأن مجموعة من الدول في المجموعة الأخيرة تتمتع بجدارة ائتمانية عالية، بينما تتسم اقتصاديات البعض الآخر منها بتقلبات ذات مستويات مرتفعة مما يتطلب اختلاف أوزان المخاطر دولة أخرى.
- العمل على تحسين الأساليب المتبعة من قبل البنوك لقياس وإدارة المخاطر.
- توفير أدوات للسيطرة على المخاطر الائتمانية.
- ظهور مخاطر جديدة مثل: مخاطر تقلب أسعار الفائدة بالنسبة للأصول و الالتزامات و العمليات خارج الميزانية بغرض الاستثمار طويل الأجل.
- مخاطر أخرى مثل مخاطر التشغيل.

ثانياً: أهداف إصدار اتفاقية يازل الثانية.

قامت لجنة يازل بإصدار اتفاقية يازل الثانية لتحقيق جملة من الأهداف نذكر منها ما يلي:

- الرفع من معدلات و الأمان و سلامة و متانة النظام المالي العالمي.
- إدراج العديد من المخاطر -لم تكن مدرجة من قبل- و إيجاد نماذج اختيار جديدة أكثر ملائمة للتطبيق في البنوك على كافة مستوياتها¹.

¹ سمير الخطيب، قياس و إدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، طر، الإسكندرية، 2008، ص 48-49.

- يعتبر الهدف الرئيسي لاتفاقية يازل الثانية هو تدعيم صلاية النظام البنكي الدولي و ذلك من خلال ضمان أن قياس متطلبات رأس المال لا تمثل مصدر لعدم التوازن في المنافسة بين البنوك العالمية الكبيرة، كما يعتبر كذلك من أهم مزايا اتفاقية يازل الثانية أنها تشجع على إدارة المخاطر من خلال متطلبات رأس المال الحساسة للمخاطر التي تواجهها.
 - تهدف هذه الاتفاقية إلى إنشاء طريقة أكثر شمولية في معالجة المخاطر.
- ثالثاً: مضمون اتفاقية يازل الثانية.**


عند اتفاقية يازل الثانية تمت المحافظة على العديد من العناصر الخاصة باتفاقية يازل الأولى الصادرة سنة 1988 كإلزامية التقيد، بمؤشر الملاءة و المقدر بـ 8% على الأقل، و كذلك الأمر بالنسبة لتعديلات 1996 و المتعلقة بقياس مخاطر السوق، أما فيما يخص الإضافات التي جاءت بها الاتفاقية الثانية للجنة يازل فتمثل في²:

- إدخال متطلبات رأس مال متعلقة بالمخاطر التشغيلية؛
 - إمكانية استعمال نماذج داخلية لقياس مخاطر القروض؛
 - إدخال دعامة ثانية تحدد و تعرف المبادئ الأساسية للرقابة الاحترازية؛
 - إدخال دعامة ثالثة تتمثل في انضباط السوق؛
- تشكل اتفاقية يازل الثانية من ثلاثة دعامات متكاملة و الشكل التالي يوضح ذلك:

¹ سمير الخطيب، مرجع سابق، ص 50.

² سهيلة عروف و سمية عثمانى، مرجع سبق ذكره، ص 34-35.

الشكل رقم (3): مضمون اتفاقية يازل الثانية.



Sourre : Henri van grenning, souja brajovie bratanoire : analysing Banking Risk, thiead edition the international bank for reconstruetion and development, washington 2009, p 125.

الدعامة الأولى: كفاية رأس المال.

تهدف الدعامة الأولى إلى ضمان أن عملية تحديد و قياس متطلبات رأس مال البنوك تمثل صورة صادقة للمخاطر التي تواجهه.

عدلت البنية الجديدة مبادئ حساب المخاطر الائتمانية و ذلك باندماج تقنيات تخفيض المخاطر، في حين بقيت هي نفسها فيما يخص قياس المخاطر للسوقية، كما أضافت متطلبات جديدة من رأس المال الموجهة لمخاطر التشغيلية.

و قد تم التعبير عن نسبة كفاية رأس المال حسب اتفاقية يازل الثانية بالصيغة التالية¹:

$$8\% \leq \frac{\text{رأس المال النظامي}}{\text{مخاطر الائتمان} + \text{المخاطر السوقية} + \text{المخاطر التشغيلية}} = \text{معدل كفاية رأس المال}$$

¹ Dovoogin, coptabilitest audit bancaires, doind, 2^{ene} edition, pris, 2008, p 410.

حيث أن:

- مخاطر الائتمان: المخاطر التي تتوافق مع الأصول المرجعة.
- المخاطر السوقية: تتمثل في رأس المال الوجه لتغطية هذا النوع من المخاطر 12.5X.
- المخاطر التشغيلية: تتمثل في رأس المال الموجه لتغطية هذا النوع من المخاطر 12.5X.

2-الدعامة الثانية: عمليات الرقابة الاحترافية

نتناول الدعامة الثانية لاتفاقية يازل الثانية المتعلقة بمخاطر الرقابة الاحترافية مجموعة من التوصيات و الخاصة بإدارة المخاطر و الشفافية في الطرق المستخدمة، حيث تكتسي عمليات الرقابة الاحترافية، أهمية بالغة، فهي تهدف فقط إلى التأكد أن البنوك تمتلك رأس المال الكافي لتغطية إجمالي المخاطر التي تواجهها عند مزاوله نشاطها، بل تهدف كذلك إلى الحث على استعمال أحسن الطرق فيما يخص الرقابة الاحترافية و إدارة المخاطر.

و تعتمد الدعامة الثانية لاتفاقية يازل 2 على مجموعة من المبادئ التي تؤكد حاجة البنوك لتقييم كفاية رأس المال وفقا لحجم المخاطر التي تواجهها، و يتطلب هذا النظام إمام كل من مجلس الإدارة و للإدارة العليا بالبنك بدرجة المخاطر، تقييم متين لكفاية رأس المال، تقييم شامل للمخاطر، و مراجعة أنظمة الرقابة الداخلية.

و تتمثل أهمية الرقابة الداخلية في تقييم الكيفية و الإجراءات الداخلية التي يقيم بها البنك احتياجاته من رأس المال، بناء على تقييم مفصل للمخاطر لديه، و بالتالي فإن الرقابة الداخلية بالبنوك تكون خاصة لرقابة و تدخل السلطات الرقابية فيما تقتضي الحاجة.

3- الدعامة الثالثة: انضباط السوق.

تعمل هذه الدعامة على تشجيع سلامة البنوك و كفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية و كذلك إتاحة مزيد من المعلومات للمشاركين في السوق، حيث تساهم هذه المعلومات في إمكانية تقييمهم الجيد لمدى كفاية رأس المال البنكي¹.

إن انضباط السوق يعني العمل على تحفيز البنوك على ممارسة أعمالها بشكل آمن و فعال للمحافظة على قواعد رأسمالية قوية لتعزيز إمكانياتها على مواجهة أي خسائر محتملة مسبقا جراء تعرضها للمخاطر، و بهذه انضباط السوق إلى:

- تقوية أمانة و سلامة القطاع البنكي.

- التزام البنوك بالإفصاح اللازم الذي يتيح للمشاركين في السوق إمكانية تقييم رأس مال هذه البنوك.

رابعا: الخصائص الأساسية لاتفاقية يازل.

1- تكامل النظرة إلى المخاطر: على الرغم من أن صدور اتفاقية يازل الأولى يمثل قفزة نوعية في إدارة المخاطر لدى البنوك و أن هذه الاتفاقية قد تميزت بالبساطة و سهولة التطبيق، غير أنها أظهرت محدوديتها في ضوء التجربة العلمية، و في هذا المنطق جاءت اتفاقية يازل الثانية، حيث أعطت نظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مجرد مخاطر الائتمان إلى إدخال مظاهر أخرى للمخاطر بصفة عامة، و مخاطر التشغيل بصفة خاصة.

2- تقدير السوق بدرجة حسابية أكبر: غلب التقدير التحكيمي (الأقرب إلى التقدير الإداري أو التنظيمي، على تقدير المخاطر في اتفاقية يازل الأولى فالقروض الممنوحة لدول و بنوك منظمة التعاون الاقتصادي هي قروض خالية من المخاطر أشبه بعملية ميكانيكية حسابية بعيدا عن تقدير السوق لهذه المخاطر.

¹ بودي عن القادر، بحوصي مجدوب: مقررات يازل و أهميتها في تقليل المخاطر البنكية مع الإشارة لحالة الجزائر، د ت،

خامسا: تقييم اتفاقية يازل الثانية.

لقد تضمنت اتفاقية يازل الثانية مجموعة من الإيجابيات و السلبيات، من بين الإيجابيات و السلبيات نذكر ما يلي¹:

1- الإيجابيات:

- تحسين و تطوير سياسات و ممارسات إدارة المخاطر لدى البنوك.
- تحسين و تطوير سياسات و ممارسات رأس المال.
- تعزيز ركائز الاستقرار البنكي، و تطوير أدوات مالية جديدة في العمل البنكي.
- تطوير أسلوب حساب معدل كفاية رأس المال.
- تقليل المخاطر الائتمانية.

2- السلبيات:

- وفقا للمعايير التي وضعتها الاتفاقية، واجهت البنوك عقبات في استقطاب مصادر التمويل الدولية بسبب التصنيفات الائتمانية لبعض تلك المؤسسات.
- فرض ضغوط على البنوك لتدعيم مستويات رأسمالها و معدلات كفاية رأس المال بسبب المخاطر الجديدة، لا سيما مخاطر التشغيل.
 - مواجهة الضغوط من أجل تطوير سياسات إدارة المخاطر المالية و الانتقال تدريجيا من أسلوب التقييم الائتماني الخارجي إلى أسلوب التقييم الائتماني الداخلي.
 - انحياز معايير الاتفاقية بما يتوافق لتطلعات الدول الصناعية العشر.
- المطلب الثالث: اتفاقية يازل الثالثة.**


نظرا للعيوب التي تضمنتها اتفاقية يازل الثانية، و كذا لعدم قدرة البنك على الصمود في وجه الأزمة المالية العالمية، فقد تم التفكير في إصدار اتفاقية يازل الثالثة، و بالرغم من تسمية هذه الاتفاقية باتفاقية يازل الثالثة إلا أنها لم تلغ اتفاقية يازل الثانية و لكنها أدخلت تعديلات على مكونات نسبة رأس المال و أضافت بعض المعايير الخاصة بالسيولة.

¹ سهيلة عروف، سمية عثمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 41 - 42.

أولاً: مضمون اتفاقية يازل الثالثة.

لقد تضمنت اتفاقية يازل الثالثة محورين أساسيين، حيث التركيز في المحور الأول على تدعيم رأسمال البنوك و ذلك بهدف الرفع من مستوى ملاءتها، أما المحور الثاني فقد وضع معايير عالمية لإدارة مخاطر السيولة في البنوك، و الشكل التالي يوضح مضمون هذه الاتفاقية.

الشكل رقم (4): العناصر الأساسية لاتفاقية يازل الثالثة.



المصدر: من إعداد الطالبة، استناداً للوثيقة الرسمية المتضمنة لاتفاقية يازل الثالثة.

ثانياً: أهداف يازل الثالثة.

تهدف إلى تحقيق ما يلي:

- توفير الإطار الرقابي القادر على مواجهة الأزمات و استيعاب الصدمات التي قد تطرأ نتيجة للتغيرات الاقتصادية؛
- تعزيز شروط كفاية رأس المال و معايير السيولة؛
- الإطار العام للجوانب الاحترازية الكلية الذي يختص في التعامل مع المؤسسات المالية تضامناً خلال فترة ما بعد الأزمة¹.

¹ صندوق النقد العربي ARAB MONE. TARY FOVD WWW.anf .org.aefar

ثالثا: المحاور الأساسية لاتفاقية يازل الثالثة:¹

المحور الأول: ينص على تحسين نوعية و بنية و شفافية قاعدة رؤوس أموال البنوك حيث قامت بتضييق مفهوم رأس المال إذ أن رأس المال الأساسي أصبح يقتصر على رأس المال المكتتب به و الأرباح غير الموزعة يضاف إليها أدوات رأس المال غير المقروضة بعوائد، غير متراكمة العوائد و غير المقيدة بتاريخ الاستحقاق أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها؛ بينما رأس المال التكميلي فهو يقتصر على الأدوات بمدة لا تقل عن 5 سنوات و التي يمكنها تحمل الخسائر قبل الودائع قبل أية مطلوبات للقيم على المصرف، و ألغت هذه الاتفاقية كل ما عدا ذلك من مكونات رأس المال التي تم العمل بها في الاتفاقيتين السابقتين.

المحور الثاني: تغطية مخاطر الجهات المقترحة المقابلة التي تنشأ عن العمليات على المشتقات و تمويل سندات الدين من خلال قرض متطلبات رسمة إضافية للمخاطر التي ذكرها و أيضا لتغطية الخسائر التي تنتج عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.

المحور الثالث: أدخلت نية جديدة نفيس مضاعف الرساميل و التي تحسب بقيمة إجمالي المخاطر داخل و خارج الميزانية على رأس المال.
بالمفهوم الضيق الذي ورد في المحور الأول.

المحور الرابع: يتكلم أساسا عن نظام يهدف إلى حث البنوك على أن لا تربط عمليات الإقراض التي تقوم بها بشكل بالدورة الاقتصادية لأن ذلك يربط نشاطها بها، ففي حالة النمو و الازدهار تنشط البنوك بشكل كبير فيما يخص تمويل الأنشطة الاقتصادية، أما في حالة الركود الاقتصادي يتراجع نشاط الإقراض فتتسبب في إطالة فترة هذا الركود.

¹ سهيلة عرون، سمية عثمانى مرجع سبق ذكره، ص ص 46- 47.

المحور الخامس: تناولت مسألة السيولة نظرا لتزايد أهميتها لعمل النظام المالي خاصة بعد الأزمة المالية العالمية، حيث أن لجنة يازل تريد وضع معيار عالمي لها فتقترح بنيتين: الأولى خاصة بالمدى القصير و تطلق عليها تسمية "بنية تغطية السيولة" و تحسب كالاتي:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{الأصوات ذات السيولة المرتفعة التي يحتفظ بها البنك}}{\text{حجم 30 يوما من النفقات النقدية لدى البنك}}$$

و هذه النسبة الهدف منها تمكين البنك من تلبية احتياجات السيولة خاصة في حالة حدوث أزمة أما النسبة الثانية تستعمل لقياس السيولة البنكية في الأجل المتوسط و الطويل و هدفها الرئيسي أن يمتلك البنك مصادر تمويل مستقرة لتمويل مختلف أنشطتها.

رابعاً: الآثار المتوقعة لتطبيق يازل الثالثة.

تحمل هذه الاتفاقية العديد من التحديات و الصعاب، يمكن إجمالها فيما يلي:

- 1- رغم أن نصوص الاتفاقية غير نهائية و قابلة للتغيير في نهاية سنة 2018، إلا أنها تحمل الكثير من التعقيد في كيفية تطبيقها أو في طبيعة التعديلات في حد ذاتها، و لهذا فالبنوك، و خاصة التي لم تطبق اتفاقية يازل 2، ستجد صعوبة في استيعابها و التعود عليها، و عليه تتكون هناك و مسؤولية إضافية عليها في دورات تدريبية.
- 2- التعريف الجديد كرأس المال و رفع ترجيح بعض أنواع المخاطر و إدراج مخاطر جديدة سيعمل على تخفيض نسبة كفاية رأس المال، و هو ما يجعل البنوك تبحث عن مصادر جديدة لرأس المال بالاقتراع من الأرباح أو عدم توزيعها أصلاً و بالتالي تتخفض ربحية السهم مما ينعكس سلباً على قيمة البنك في الأسواق المالية¹.
- 3- الالتزام بمعايير السيولة الجديدة يجعل البنوك تحتفظ بمخزون إضافي من الأصول عالية السيولة مما يعني انخفاض توظيفها كما أن الخوف من حدوث أزمات سيولة في

¹ Dainel, le risque souverain est il correctement traite par réglementation linancère ? bouque de F rance revue de stabilité N 16 avril 2012 pp 109- 110.

- المستقبل يجعلها تركز على الاستثمارات القصيرة الأجل و المضمونة العائد كالأوراق المالية و الحكومة و الديون التي يكون تنفيذها الائتماني جيدا.
- 4- الالتزام بالرافعة المالية المفروضة سيؤدي إلى تراجع نسبة الإقراض في البنوك، ما يؤثر سلبا على ربحيتها و يحرم النشاط الاقتصادي من التمويل.
- 5- كما أنها تسعى لتعويض نشاط الاقتراض برفع نسبة الإقراض في البنوك، ما يؤثر سلبا على ربحيتها و يحرم النشاط الاقتصادي من التمويل.
- 6- الحد من التعاملات البنوك فيما بينها للتقليل من انتقال الأزمات، كما يتراجع تعاملها بالمشتقات في الأسواق المالية المنظمة و غير المنظمة، و عمليات التوريق و إعادة التوريق و ذلك للقيود التي فرضت على نشاطها في هذه المجالات.

خاتمة عامة:

إذا كانت اتفاقية بازل الأولى أول خطوة في اتجاه وضع معايير بين الدول فقد ركزت بصفة رئيسية على الحد الأدنى المطلوب لرأس المال مع التركيز على مخاطر الاستثمار وليس إدارتها، فإن اتفاقية بازل 2 تعتبر أشمل وأعم، حيث أدخل تغييرا شاملا ومتكاملا للثقافة المصرفية التي يعتبر محورها إدارة المخاطر المصرفية والحكومة وانضباط السوق وعمليات الرقابة الاحترازية غير أن الممارسة العملية وضحت أن البنوك تتعرض لمخاطر أخرى، وهو ما جاءت بع اتفاقية بازل الثالثة التي جاءت لتعزيز الصلابة المالية للنظام المصرفي ورفع أدائها بما يضمن مواجهته لأزماته، كما الرقابة المالية لزيادة مستوى إفصاحه وشفافيته، فهي ترمي في مضمونها إلى محاولة إعادة انضباط أداء البنوك والحد من م اندفاعها في طريق الاستثمارات عالية المخاطر، كفاية رأس المال الركيزة الأساسية والدعامة التي تشترك فيها جميع الاتفاقيات التي أصدرتها لجنة بازل للرقابة المصرفية.

قائمة المراجع:

1. إبراهيم طه عبد الوهاب، المراجعة النظرية والممارسة المهنية، ط الأولى، قسم المحاسبة، كلية التجارة جامعة منصورة - مصر، 2004 .
2. أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق والتأكد وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، ط2، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
3. ألفين أرينو، بيمس لويك، ترجمة محمد محمد عبد القادر الديسطي، أحمد حامد الحجاج، دار المريخ للنشر، الرياض المملكة العربية السعودية 2009.
4. بودي عن القادر، بحوصي مجدوب: مقررات يازل و أهميتها في تقليل المخاطر البنكية مع الإشارة لحالة الجزائر، د ت.
5. توفيق نصطفى أبو رقية، عبد الهادي أسحق المصري، تدقيق ومراجعة الحسابات، دار المستقبل، عمان، الأردن، 1998.
6. خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات، طبعة، دار الوائل للنشر، الأردن، 2004.
7. خالد راغب الخطيب، التدقيق على الاستثمار في الشروط متعددة الجنسيات، ط1، دار البداية، عمان، الأردن، 2012.
8. رأفت سلامة محمود، وأحمد كلبونة، عمر زريقات، علم تدقيق الحسابات، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
9. زين يونس، عوادي مصطفى، المراجعة الداخلية وتكنولوجيا المعلومات وفق معايير المراجعة الدولية، مطبعة سخري، الوادي، الجزائر، 2011.
10. سمير الخطيب، قياس و إدارة المخاطر بالبنوك، منشأة المعارف، ط2، الإسكندرية، 2008
11. سهيلة عروف، نسيمة عثمانى، واقع تطبيق مقررات يازل 2 و يازل 3 القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي (ل م د) دقة، 2016، علوم مالية، جامعة العربي تبسي، تبسة 2015-2016.
12. صندوق النقد العربي www.aefar.org ARAB MONE. TARY FOVD WWW.anf .org
13. طارق عبد العظيم أحمد عبده، الأصول العملية والعلمية للمراجعة، مكتبة جامعو نيهما، مصر، 2012.

قائمة المراجع

14. عبید سعد شريم، لطف حمود بركات، أصول مراجعة الحسابات، ط منفحة، مركز الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء، اليمن، 2007.
15. عصام الدين محمد المنولي، المراجعة وتدقيق الحسابات، الجزء 2، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء سلطنة عمان، 2009.
16. عصام الدين محمد متولي، المراجعة 1، ط1، جامعة السودان المفتوحة، السودان، 2006.
17. عماد سعيد الزمر وآخرون، مقدمة في مبادئ ورامج المراجعة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، دون سنة نشر.
18. عنان فلاح المطارنة تدقيق الحسابات المعار، ط2، دار المسيرة، 2009، الأردن.
19. فايزة لعراف، مدى تكييف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة يازل، مذكرة تدخل ضمن متطلبات فعل ش.
20. كمال الدين مصطفى الزهراوي، محمد السيد السرايا، دراسة متقدمة في المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2009.
21. كمال عبد السلام علي، خالد المعتصم، أصول على المراجعة، دون ناشر، المنصورة، مصر، 2003.
22. محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية - المفاهيم الأساسية وآليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها والمعايير الدولية، الدار الجامعية، مصر، 2002.
23. محمود السيد الناغي، المراجعة - إطار النظرية والممارسة -، ط2، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، مصر، 1992.
24. محي الدين محمود عمر، مراجعة الحسابات بين المعايير العامة والمعايير الدولية، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز الجامعي بالمدينة، الجزائر، 2007-2008.
25. مصطفى عيسى خضير، المراجعة، المفاهيم والمعايير والإجراءات، ط1، مطابع جامعة الملك سعود، السعودية، 1996.
26. منصور أحمد البدوي، شحاته السيد شحاته، دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجعة.
27. ناصر دادي عدون، عبد الرحمن باينات، التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دار المحمدي العامة، الجزائر، 2008.
28. هادة ماجستير، علوم تجارية، جامعة المسيلة، 2009-2010.

قائمة المراجع

29. هادي التميمي، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية، ط3، دار وائل للنشر، عمان - الأردن، 2006.
30. وجدي حامد حجازي، المعايير الدولية للمراجعة، شرح وتحليل، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2010.
31. Dainel, le risque souverain est il correctement traite par réglementation linancére ? bouque de F rance revue de stabilité N 16 avril 2012 pp 109- 110.
32. AHonini, L'Audit comptable et financier, Berti edition, alger, 2002.
33. Louis Braiotta, the Audit ciommittee Hand book, 5^{eme} edition, wiley, USA, 2004,P180.
34. Henning Kagerman, william Kinneg, Karlgeing Kiting, Internal Audit Hand book, Springer, Germany, 2008,p02.
35. Dovoogin, coptabilitest audit bancaires, doind, 2^{ene} edition, pris, 2008, p 410.